

**مادة (٢) :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وي العمل به اعتبارا من تاريخ نشره .  
د / علي بن محمد بن موسى

صدر في : ٢٨ جمادى الاولى ١٤١٣ هـ  
الموافق: ٢٣ نوفمبر ١٩٩٢ م

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٤٩٢)  
الصادرة في ١٥/١٢/١٩٩٢ م

**قرار وزاري**  
**٩٢/١٢٥**

بعد الاطلاع على قانون مكافحة الامراض المعدية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٢/٧٣ .  
وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

**تقدير**

**مادة (١) :** تقوم الجهة البيطرية المسئولة بابلاغ المركز الصحي المختص عن الامراض المعدية التالية والتي تنتقل من الحيوان الى الانسان خلال المدة الموضحة قريرا كل منها :  
١ - مرض الكلب خلال ٢٤ ساعة .  
٢ - الجمرة الخبيثة خلال أسبوع .  
٣ - الحمى المالطية خلال أسبوع .  
٤ - الدرن البكري خلال أسبوع

**مادة (٢) :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وي العمل به اعتبارا من تاريخ نشره .  
د / علي بن محمد بن موسى

صدر في : ٢٨ جمادى الاولى ١٤١٣ هـ  
الموافق: ٢٣ نوفمبر ١٩٩٢ م

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٤٩٢)  
الصادرة في ١٥/١٢/١٩٩٢ م

**قرار وزاري**  
**٩٢/١٢٦**

بعد الاطلاع على قانون مكافحة الامراض المعدية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٢/٧٣ .  
وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

**تقدير**

**مادة (١) :** يتم الإبلاغ عن الامراض المعدية في المواقع المنصوص عليها في المادة الثانية من قانون مكافحة الامراض المعدية المشار اليه وفقاً للنموذج المرافق .

**مادة (٢) :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وي العمل به اعتبارا من تاريخ نشره .

د / علي بن محمد بن موسى  
وزير الصحة

صدر في : ٢٨ جمادى الاولى ١٤١٣ هـ  
الموافق: ٢٣ نوفمبر ١٩٩٢ م

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٤٩٢)  
الصادرة في ١٥/١٢/١٩٩٢ م